شرح سنن الترمذي كتاب الصلاة ٤٤

عبدالله السعد

باب ما جاء في تسليم الصلاة وتهليلها حدثنا سفيان بن وفيع حدثنا محمد قبيش عن ابي سفيان عن ابي نظرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وسهلها التسليم - 00:00:01

ولا صلاة لمن لم يقرأ بالحمد والسورة في فريضة او غيرها. قال ابو عيسى هذا حديث حسن قال وحديث علي ابن ابي طالب في هذا اجود اسنادا واصح من حديث ابي سعيد وقد كتبناه في اول كتاب الوضوء والعمل عليه عند اهل العلم - 00:00:21

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق ان تحريم الصلاة تكبير ولا يكون الرجل داخلا في الصلاة الا بالتكبير. قال ابو عيسى وسمعت ابا بكر محمد بن ابان. مستملي وكيلا - 00:00:41

يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول لو افتتح الرجل الصلاة بسبعين اسما من اسماء الله ولم يكبر لم يجبه. وان احدث قبل ان يسلم امرته ان يتوضأ ثم يرجع الى مكانه فيسلم انما الامر على وجهه. قال وابو نظرة اسمه المنذر ابن مالك ابن قطعة ابن - 00:01:01

نعم بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فقال ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى ثواب ما جاء في تحويم الصلاة وتحليلها. قال حدثنا سفيان بن وكيع وسفيان بن وكيع هو ابن الجواح ابو اسي ابو - 00:01:21

محمد الكوفي وسفيان هذا هو ابن وكيع الامام المشهور وهو من الطبقة العاشرة وتوفي في عام سبعة واربعين ومئتين قد اخرج له بالاضافة الى الترمذي ايضا ابن ماجه. وسفيان ابن وكيع هذا قد اختلف او عفوا قد اتفق الحفاظ - 00:01:41

على تضعيفه سفيان بن وكيع هذا قد اتفق الحفاظ على تضعيفه. واختلفت عبارات بين كونه متفوق وبين كونه ضعيف وان كان اقسوهم على انه متروك. فالبخاري قال يتكلمون فيه هناك لان هناك اشياء لقنها يتكلمون - 00:02:01

فيه لان هناك اشياء لقنها وسئل عنه ابو زرعة وقال لا يشتغل به فقيل هل يتهم بالكذب؟ قال فنعم يتهم بالكذب ونقل ابن ابي حاتم عن ابيه وابي زرعة بانهما سمعا منه ثم ترك الرواية - 00:02:21

وقال عنه النسائي ليس بثقة. قال عنه النسائي ليس بثقة. وايضا تكلم فيه ابن عدي اه الحفاظ متفقين على تضعيفه لكن هذا التضعيف هل يصل الى انه متروك لا يحتج به ولا يكتب حديثه مطلقا - 00:02:41

ام انه يكتب حديثه في الاعتبار الذي الذي دعانا الى ان نتوقف اه فيما يتعلق بكتابة حديثه هو اين؟ الامر الاول ان الامام ابو عيسى الترمذي قد اكثر من الرواية عنه حتى روى عنه في كتابه الجامع - 00:03:01

ستة وخمسين حديثا وصحح له ثلاثة عشر حديث والباقي حكم عليها بانها اما ما حسنة واما انها غريبة. فابو عيسى الترمذي قد اكثر عنه وقد صحح بعض احاديثه. وكما ذكرت تقضيبا ثلاث - 00:03:21

عشر حديث على خلاف بين نسخ الترمذي فكما هو معلوم ان نسخ التغمدي يقع بينها اختلاف في حكم والترمذي على الحديث فاحيانا تجد حسن صحيح في نسخة وفي نسخة اخرى حديث حسن فقط دون التصحيح وهكذا - 00:03:41

نعم وكذلك ايضا الامر الثاني ان ابا حاتم ابن حبان قال عنه انه صدوق في نفسه وانه فاضل الا انه ابتلي بوظاء وكان يثق بهذا الوظاظ كان اه يعطيه فيحدث بما يعطيه كان هذا الوظاف هو الذي يعطيه هو الذي يعطيه حديثه فيحدث بما يعطيه. فنصح فلم يقبل النصيحة - 00:04:01

وقد ذكر ابن ابي حاتم عن ابيه بانه ذهب الى سفيان ابن وكيع وقال له حقك واجب علينا كابن وكيع فقال اه ما هو الشيء الذي

انكرته؟ الذي انكرته علي؟ قال - 00:04:31
ان ووافقك يدخل عليك في حديثك ما ليس منه. فقال ما العمل قال عمل انك تبعد هذا الوباء وانك لا تحدث بالمخرجات وانما تحدث من اصولك فقط وتدعو في كرامة وتوليه اصولك. قال افعل ان شاء الله ثم لم يفعل هذا الشيء الذي وعد - 00:04:51
ابو حاتم بانه يفعله. نعم. ابن حبان نعم ذاك عن سفيان بن وكيع انه صدوق في نفسه. ثم بين السبب في تضعيف حديثه وهو انه بسبب هذا الوظاظ الذي كان يدخل في حديثه ما ليس منه وانه نصح - 00:05:19
لم يقبل فلذلك سقط حديثه. الشاهد من هذا انه قال هو صدوق في نفسه والامر الثاني هو انه نقل عن ابن خزيمة انه كان يحدث عنه احيانا الحرف بعد الحرف يعني كان يلتقي بعض حديثه فيحدث به نعم - 00:05:39
او راجح في سفيان ابن وكيع انه متبوك. وذلك لاحاديث فسيرة امطرت عليه ولكلام الحفاظ ايضا فيه. فكما ذكرت ظاهروا عبارات الحفاظ ابي جوع غازي وكذلك ايضا ابن حبان والنسائي وغيرهم انهم متبوك وانه قد - 00:05:59
اه اتهم ايضا بالكذب كما قال ابو زرعة. ولعل المقصود باتهامه بالكذب انه عندما نصح ولم يقبل ولم يقبل هذه النصيحة نعم وعد بانه يقبلها لكنه لم يقبل لكنه لم يعمل بما قطع به وبما - 00:06:26
اعطى ابو حاتم للوعد فلعل هذا هو الذي دعا ابو جمعة الى اتهامه. نعم الخلاصة في سفيان ابن وكيع انه متبوك وان كان كثير من حديثه هو مستقيم. وكما ذكرت ان ابا عيسى قد حدث عنه بستة وخمسين حديثا - 00:06:46
وابصر هذه الاحاديث اكثرها العلة ليست منه. بعضها صحيح. لانها قد جاءت باسانيد اخرى وكل الاحاديث التي صححها ابو عيسى هي صحيحة. قد جاءت باسانيد اخرى. واما باقي هذه الاحاديث - 00:07:06
في الغالب ان العلة ليست منه. وكثير ما يذكر التجمدي متابع له. في اه هذا الحديث الذي رواه عنه او يشير الى ان هناك من تابعه فهذا يدل على ان له حديث كثير صحيح لكن - 00:07:26
كما ذكرت ايضا لهو حديث منكرة وفي الغالب هذه النكارة انما هي من جهة الاسناد وليست من جهة الفتن. وذلك ان هناك حديث مرفوعة عفوا ان هناك حديث موقوفة في رفعها - 00:07:48
وهناك ايضا احاديث مرسلة فيصلها. واحيانا يبدل بالاسناد رجل بدل رجل كما ذكر ذلك ابن عدي وكما هو ايضا يعني هناك ادلة على هذا من هذه الاحاديث ما رواه ابن عدي من ضيف سفيان بن وكيع - 00:08:05
نبيه عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عليكم بالشفائين عسل شفاء من كل داء والقرآن شفاء لما في الصدور. هذا الحديث الصواب انه موقوف على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وان - 00:08:23
سفيان بن وفيع هو الذي رفع هذا الحديث. فروى ابن ابي شيبة عن وكيع بن الجواح بهذا الاسناد وجعله وعندما رواه سفيان عن ابيه رفعه وقد جاء من طريق اخر من طريق الاعمش عن خيتمه والاسود كلاهما - 00:08:43
عن عبد الله موقوف ايضا فهو قد رفع هذا الحديث. وايضا حديث اخر وهو ما رواه ايضا ابن من طيب سفيان الوكيع عن معاذ بن معاذ عن شعبة عن حبيب ابن ابي ثابت. قال سئل انس بن مالك عن خلق النبي صلى الله عليه وسلم. قال كان - 00:09:03
يجلس على الارض ويأخذ على الارض ويلبس الصوف اذا اخذ الحديث. قال ابن عدي وهذا عن شعبة منكر. ليس يرويه عنه غير سفيان والاصل في هذا الحديث انما يرويه الحسن ابن عمارة عن حبيب ابن ابي ثابت عن انس والحسن ابن عمر متهوك. فهنا حصل تبديل في الاسناد - 00:09:23
بجعل شعبة بدل الحسن ابن عمارة نعم وهذا حديث اخر وهو ما رواه ايضا ابن عادي من طريق سفيان بن وكيع عن زيد بن الحباب موسى ابن عبيدة عن طلحة ابن عبيد الله ابن كريز عن ابن عمر. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة والدال على - 00:09:43
الخير كفاعله والله يحب اغاثة الله تعالى قال ابن عدي وهذا رواه غير سفيان فارسله ولم يذكر في اسناده ابن عمر فهذه امثلة على

على بعض الاحاديث التي انكرت عليه. فالحديث الاول الصواب انه موقوف فرفعه. والحديث - 00:10:03
الثاني الصواب انه من طريق الحسن ابن عمارة عن حبيبنا ابي ثابت عن انس فابدل بدل حسن شعبة والحديث الثالث انه موصل انه عن طلحة بن عبيدالله بن مرسلا فجعله موصولا بذكر عبد الله ابن عمر - 00:10:23
هذا حديث منكر من جهة المتن ولا شك ان الرازق هو الله عز وجل جميع ما يرزق به الانسان سواء كان من طريق حلال او من طريق وهذه مسألة تتعلق العقيدة ووقع فيها خلاف بين اهل السنة وغيرهم. فاهل السنة يقولون كل ما - 00:10:43
اه يحصله الانسان سواء كان بطريق حلال او حرام يسمى رزقا. وغيرهم ينكر هذا الشيء. فيقول الرزق ما كان من طريق حلال دون ان يكون من طبيق حرام. وضواهر النصوص ان كل ما يحصله الانسان يسمى جزء. سواء كان من طريق حلال او حرام وكما - 00:11:03
هذا هو مذهب اهل السنة لكن كون هذا حديث مرفوع للرسول صلى الله عليه وسلم لا شك ان هذا باطل وليس بصحيح فهذا المتن مستنكر ايضا بنفس هذا الاسناد الذي هو مضيق بنظره عن ابي سعيد رفعه قال علم الاسلام الصلاة فمن فوغ لها قلبه وحاد عليها - 00:11:23
حدها ووقتها وسنتها فهو مؤمن. ايضا هذا المتن فيه غرابة. وان كان معناه صحيح. وان كان معنى صحيحا لكن كونه من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم آآ مستنكر ولا نعرف انه اتى به الا ابو - 00:11:43
وسفيان هذا طويل نعم وله حديث ثالث ايضا منكر وهو ما رواه من طريق وهو ما رواه عن تمامة عن انس ان رسول الله الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بين الاسطوانتين. وهذا ايضا منكر. والصواب في حديث انس هو ما رواه ما رواه عبد - 00:12:03
حميد بن محمود قال صلينا مع ناس الجمعة فدفعنا الى السواوي. فقال انس رضي الله عنه بعد انتهاء الصلاة كنا هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهذا هو لفظ الحديث وهذا لا شك يختلف اختلافا كبيرا عما رواه ابو سفيان - 00:12:23
وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن فرق بين الاسطوانتين وهذا باطل. لانه ثبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم عندما دخل الكعبة صلى اسطوانات الكعبة بين اعمدة الكعبة. وتقدم الكلام على هذه المثنى فيما سبق. وبينا ان النهي عن الصلاة بين - 00:12:43
الاسطوانات او بين الاعمدة انما هذا في صلاة الجماعة فقط دون صلاة منفرد. لان هذه الاعمدة تؤدي الى تقطيع الصفوف وتقطيع الصفوف هذا شيء لا ينبغي والشارع امر بوصل الصفوف واما كون الشخص يصلي لوحده فلا بأس ان يصلي - 00:13:03
بين الاسطوانتين نعم وله حديث اخر منكر وهو ما رواه ايضا من طريق ابي نظم عن ابي سعيد الخدري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه في سفر فانتهينا الى غدير فيه جيفة قال اراها جملا فلم نمسه حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لكم قلنا هذه - 00:13:23
جيفة قال ان الماء لا ينجسه شيء فاستقينا وسقينا. وهذا ايضا قد بدل فيه ابو سفيان. وحديث ابو سعيد في هذا مشهور ومعروف وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم شكي اليه او سئل عن بئر بضاعة وان يلقى فيها النتن ولحوم - 00:13:43
الدأب والحيض فقال ان الماء طهور لا ينجسه شيء. هذا هو لفظ الحديث. وليس فيه انهم انتهوا الى غديب وانهم كانوا في سفر. وان فيه جيفة وانما سئل الرسول صلى الله عليه وسلم عن بئر بضاعة نعم فهذه بعض الاحاديث التي انكرت على ابي سفيان هذا والصواب كما - 00:14:03
ظننت انه متروك لكن الذي يبدو لي والله اعلم ان حديثه يكتب يعني ما يترك كوكب مطلقا ما يترك توكا مطلقا وانما يكتب وان كان لا يحتج به ولا يكتب في الشواهد والاعتبارات لكن ايضا ما يلغى الغاء تاما ومده ايضا سفيان بن وكيع مثله - 00:14:23
وايضا سفيان وفيع لانهم في خلال ما رووا ما رووا يعني شاب باطلة واضحة وانما السبب فيها اما من سوء واما من شخص اخر كما هو بالنسبة لسفيان بن وكير هناك من هو مدكوك ويكتب حديثه ولا - 00:14:43
يلغى الغاء تاما ومن ذلك محمد بن حميدة وازن فمحمد بن حميدة هو حديث صحيح وان كان هو يبدد بالاسناد كما مضى علينا فيما سبق ومن ذلك يعقوب بن حميد بن كاشف ايضا مثلهم فهو حافظ لكن ايضا يبدل في الاسناد. ومتهم بسرقة الحديث. فحديث -

00:15:03
امثال احاديث اه هؤلاء يكتب ولا يلغى الغاء تاما وان كانوا هم متروكين. نعم قال انا بنظرة وابو نظرة هو ابن مالك انه قطع العبد ابو نظرة العوقي البصري وابو نظرة هذا قد وثقه جمهور الحفاظ - 00:15:23
نعم فوثقه يحيى ابن معين وابو زرعة والنسائي والعجلي ونقل ابن شاهين عن الامام احمد انه وثقه وقال ابن قد كان ثقة كثير الحديث لكن مع ذلك هناك ممن تكلم فيها واشار الى تضعيفه او او الى ان فيه شيء من - 00:15:43
الضعف فقال ابن سعد كان ثقة تسير الحديث ليس كل احد يحتج وليس كل واحد يحتج به وذكره العقي في الضعفاء ثم روى بن دغيف يحيى بن سعيد القطان عن سليمان التيمي آآ انه حدث بحضرة ابن - 00:16:03
بحديث عن ابي نظرة فقال ابو نظرة قد لقيته. فبعضهم كأنه جعل ان ابن عون اشار الى تضعيفه فالعقيني عندما ذكر في الضعفاء لم يذكر الا هذه القصة فيه. والراجح فيها انه ثقة هذا هو راجح فيه لان - 00:16:23
جمهور الحفاظ قد وثقه قد وثقوه لان جماهير الحفاظ قد وثقوه وكذلك ايضا كما قال ابن عدي انه ليس له حديث منقذة حتى اذكرها له بعد ان ذكره في كتابه الكامل بين انه ثقة ثم قال ليس له حديث منكرة حتى اذكرها له - 00:16:43
الذي يبدو ان حديثه مستقيم وان كان ابن حبان قال يخطئ ابن حبان قال يخطئ وقال ايضا انه اختلط قال ايضا انه قد اختلط اما فيما يتعلق بكونه يخطئ فالذي يبدو على سبيل التنزل هو ان له احاديث كثيرة جدا - 00:17:03
قد اخطأ فيها حديث كثير له تقريبا يمكن ثمانين حديث عن ابي سعيد الخدري فقط فهو مفسد فعندما يقع في شيء من خطأ اليسير فلا شك ليس الشخص معصوما من الخطأ فهذا لا يدل على تضعيفه وايضا ابن حبان - 00:17:23
رحمه الله احيانا يزكوا عن الشاص بانه يخطئ ويبدو والله اعلم انه قصد من هذا انه لا يصل الى درجة الثقة وانما هو دون ذلك وان كان ليس له حديث واضحة قد اخطأ فيها. هذا الذي يبدو لي ان ابن حبان قد يستعمل هذا الشيء. والذي - 00:17:43
جعلني اذهب الى هذا ان هناك من الرواة ممن ليس لهم الا حديث واحد او حديثين يزكوهم في كتابه السقاف ثم يقول يخطئون فاذا كان الشخص ليس له الا حديث واحد وقد اخطأ فيه كيف يسقط في السيقات؟ او له حديثين وقد اخطأ في احدهما كيف يذكر في الصفات؟ فالذي يبدو والله اعلم ان قصده من - 00:18:03
من هذا ان هذا الشخص لا يصلح درجة الثقة وانما هو دون ذلك. وابن حبان بما انه ليس له كتاب الفه في عبوات الذين هم بين الثقة وبين من لا يحتج به. وانما عنده كلاب في السقاف وعنده كتاب في المذبوحين - 00:18:23
في كتاب السقات كل من يحتج به وان كان لا يصنع درجة الثقة. فيذكر من هو صدوق ولا بأس به يزكوهم في كتابه الثقاف وكل شخص ضعيف على تفاوت الضعف او على اختلاف الضعف فيه. هؤلاء الرواة تكون في كتابه المذبوحين. وذكرنا فيما سبق ان الاجمال - 00:18:43
تؤدي الى الخطأ وكما قال الامام احمد رحمه الله الناس ما يخطئ الناس من جهة الاجمال. وذكروا شيئا اخر لكن ذكر ايضا الاجبال. وكلما اجمل وقع في الخطأ وكلما فصلت انا ابعد عن الخطأ. فلو ان ابن حبان جعل كتابا في الحفاظ والسقات الاثبات وجعل كتاب - 00:19:03
فيما هو دون ذلك من الثقة وجعل كتابا فيما هو دون ذلك من الصدوقين وجعل كتابا فيما هو دون الصدوق وجعل كتابا في من هو فيه ضعف وهكذا كان كان ابعد عن الخطأ ولذلك ابن حبان رحمه الله كثيرا ما يذكر الشعر في السقاة ثم يذكر في المذبوحين يذكر في السقاة ثم يزكر في المدبوحين - 00:19:23
والسبب في هذا ان بعض الانسان يتردد فيهم بين الثقة وبين الضعيف. فله ابن حبان فصل في الكتب التي قذفها كان كان ابعد عن الخطأ. فالذي يبدو لي والله اعلم ان ابن حبان عندما قال عن ابي نظرة بانه يخطئ لا يقصد ان له احاديث قد اخطأ فيها صراحة - 00:19:43
وانما يقصد ان هذا الشخص لا يصل الى درجة الزهبي مثلا او او درجة الحسن البصري او عضو بن الزبير او محمد بن سيرين وامثال

من الثقات الاثبات شاهين وانما هو دون ذلك. وكما ذكرنا التفصيل التفصيل بغاوي لا بد منه. لا بد ان يفصل حاله غاوي. فيبين ان - 00:20:03

اذا كان ثقة ثابتا ويبين انه اذا كان ثقة فقط وليس في ثقة ثابت ويبين انه اذا كان ثقة في بعض الشيوخ دون غيرهم بين انه اذا كان هو صدوق وهكذا. فالتصحيح الراوي لابد منه. فلعل ابن حبان قصده يقطع قصده هذا الشيء. واما فيما يتعلق - 00:20:23

انه قد اختلط فابن حبان تفوت بهذا. اشرك في كتاب الصفات الا انه قد اختلط فقال فولج في اخر عمره. واما في كتاب المشاهد وعلماء الانصار فصوح بانه قد فوج فتغير حفظه. وطبعا هذا الاختلاط اذا ثبت عنه لم - 00:20:43

آآ يؤثر عليه لانه اولا لم يذكر هذا الا ابن حبان. وليس المقصود التشكيك في كلام ابن حبان. لا وانما المقصود ان الشاص عندما يتزوج بشيء قد يخطئ يكون معوضا للخطأ وللوهم فقد يقول ابن حبان اخطأ ووهم لان كل من تكلم في ابي نظرة لم يذكر هذا فهو ابن حبان - 00:21:03

فلعل ابن حبان قد وهم واخطأ. وعلى سبيل التنزل بانه قد اختلط ايضا لا ندري هل حدث في وقت لم يحدث فلم يبين ابن حبان هذا الشيء. وكذلك ايضا لم يبين درجة هذا الاختلاط. هل هو اختلاط مؤثرا او ليس بمؤثر؟ نعم - 00:21:23

وذكرنا فيما سبق ان ليس في الاختلاط مؤثر. وان الاختلاط اختلاطا. الاختلاط مغسل واختلاط ليس بمؤثر. فالخلاصة ان ابا نظرة ان حديثه مستقيم وانه ثقة هذا هو الراجح في ابي نظرة وكما ذكرت هو بوكس من الحديث وبالذات عن ابي سعيد الخدري وهو - 00:21:43

الطبقة الثالثة وتوفي اما عام ثمانية او تسعة ومئة. وقد اخذ له مسلم وبقية اصحاب السنن. هناك بقي شيء وهو وفيما يتعلق بضبطه اشار اليه بعض من تكلم في الرجال. فقال الحاضر ابن حجر ان البخاري لم يحتج به. ولا شك ان البخاري لم - 00:22:03

تحتج به لم يروي عنه وانما ذكره ذكر له حديث معلقا فقط ولا ادري ما هو سبب عدم احتجاج البخاوي فيه؟ فلعل هناك سبب ثم جعل البخاري آآ لا يروي لابي نظرة لكن ذكر الترمذي عن البخاري في حديث قد رواه من طريق - 00:22:23

بنظرة ان البخاري قد صححه ان البخاري قد صحح هذا الحديث الذي فيه ابي نظرة فالخلاصة ان يأتي ابي نظرة انه سقة قال عن ابي عن ابي وابو سعيد هو سعد ابن مالك ابن سنان الخذوي الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطفوف وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ولا صلاة - 00:22:43

من لم يطع بالحمد وسورة في فريضة او غيرها. نعم اما ما يتعلق بالحكم على هذا الاسناد فهذا اسناد ضعيف جدا لان فيه ابي سفيان وفيه ايضا سفيان بن وكيع لكن سفيان بن وكيع قد توبع. نعم. وهذا الحديث قد رواه جمع من الائمة - 00:23:03

رواه ابن ابي شيبة ورواه ايضا محمد بن الحسن رواه ابن ابي شيبة في كتابه المصنف رواه محمد الحسن في كتابه الاثار ورواه ايضا آآ ابن باجة وكذلك ايضا العقيلي في كتابه الكامل عفوا في كتابه الكبير الضعفاء الكبير وكذلك ابن عدي في كتابه الكامل - 00:23:23

والبيهقي في السنن وابو يعلى في مسنده وكذلك ايضا الخطيب في كتابه الموضح واسلم الواسط في كتابه تاريخ واسط كل هؤلاء قد رووه من طريق ابي سفيان هذا انا بنظرة عن ابي سعيد نعم فهذا الاسناد اسناد ضعيف جدا لكن هذا الحديث له شواهد - 00:23:48

وهذي الشواهد على نوعين اما شواهد مرفوعة واما شواهد موقوفة. اما الشواهد الموقوعة آآ هو ما رواه عبدالله بن محمد بل ما رواه سفيان الصهوي عن عبد الله بن محمد بن عقيل ام محمد بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:24:11

انه قال مفتاح الصلاة الطهوف وتحريمها التكبير وتحديدها التسليم. وحديث علي هذا قد تقدم لنا فيما سبق في الابواب الاولى من الترمذي وقد رواه آآ عبد الرزاق في كتابه المصنف والامام الشافعي في كتابه الام وابن ابي شيبة والامام احمد - 00:24:31

وابو داوود والترمذي وابن ماجة والبيهقي والطحاوي وغيرهم ممن روى هذا الحديث. كلهم رووه من طريق سفيان الثوري. عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي عن ابيه. وهذا الاسناد في عبد الله بن محمد بن عقيب وهو لا يحتج به. القول الراجح ان فيه ضعف وفيه دين. وقد تكلمنا عليه - 00:24:51

وكثير وكنا جمهور الائمة على تدينه وعدم الاحتجاج به خلافا لما نقله الامام ابن كثير بان على تحسين حديثه وعلى تقويته والاحتجاج به. لكن الذي يبذل الجمهور على تدينه وعلى عدم الاحتجاج به. كذلك ايضا قد جرح جرحا - 00:25:11
مفسرا كذلك ايضا له احاديث امطرت عليه له تطوير يمكن مئة حديث. جميع احاديثه تقريبا مئة حديث. ومن هذه الاحاديث احاديث عدة انكرت علي منها اه الحديث الذي رواه بان الرسول صلى الله عليه وسلم كفن في سبعة اثواب وهذا باطل - 00:25:31
في حديث عائشة في الصحيحين كنتم في ثلاثة اثواب وليس فيه انه كفر في سبعة اثواب وكذلك ايضا آآ ما غواه وعن جاذب بان آآ الملائكة جبريل ومن كان معه ابتعدوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:25:51
انهم شموا منه ريحة الاصنام وهذا قبل ان يبعث عليه الصلاة والسلام. ولا شك ان هذا مستنكر لانه معروف من حاله عليه الصلاة والسلام انه كان بعيدا عن الاصنام. وانه كان يكره الاصنام. فهذا حديث منكر. وكذلك ايضا من الاحاديث - 00:26:11
التي انكرت عليه الحديث الذي اضطرب فيه وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين فاضطرب بهذا الحديث ويرويه عن عائشة وهو يرويه عن ابي هريرة فيما اظن ثم يرويه عن جاذب ولعل ابن رواه ايضا عن ابي سعيد وله حديث اخرى ايضا انكر - 00:26:31
عليه منها ان ما رواه عن الربيع بنت معوذ ان الرسول صلى الله عليه وسلم مسى على رأسه مرتين وهذا منكر لم يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه مشى على واسع لموتة واحدة كما في حديث علي وكما هو الله حديث عثمان الذي في الصحيحين وحديث عبد الله بن زيد وهو في الصحيحين وحديث - 00:26:51
في نعم حديث علي في السنن وواحدة قطني وهذا لفظ الدواء قطب وان كان اصلا في البخاري. فراجح في ابن عقيل انه فيه ضعف ولا يحتج به وانما ويكتب حديثه في الشواهد والمتابعات. وقد جاء حديث علي بطريق اخر وهو ما رواه ابن عيم في الحلية من طريق سلمة ابن الفضل عن سفيان الثوري عن ثويب - 00:27:11
عن ابيه عن علي رضي الله عنه عن رسوله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وهذا الحديث في سويف ابن ابي فخر وهو ضعيف مشهور الضعف. ويبدو ان سلم من الفضل وفيه ضعف سبب من الفضل لا يحتج به الا ما رواه ابن اسحاق. وقد يحسن الحديث اذا استقام المتن والاسناد لكن هو كسير - 00:27:31
فيبدو انه قد اخطأ عن الثوب لان كل من هو هذا الحديث انما رواه عن الثور عن عبد الله بن محمد بن عقيب الاسناد السابق نعم هناك ايضا حديث اخر مرفوع وهو ايضا آآ ما رواه سليمان ابن معاذ عن ابي يحيى القتال - 00:27:51
عن مجاهد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفتاح الجنة الصلاة ومفتاح الصلاة الطفوف ومفتاح الصلاة الطفوف وهذا الحديث قد تقدم لنا فيما سبق فقد رواه الامام الترمذي في الابواب الاولى من جامعة ورواه هذا الحديث رواه ايضا الامام احمد - 00:28:10
رواه ابو داوود الطيادسي وابو نعيم في اخبار اصبهان والطبرواني والخطيب في الموضح والعقيلي وابن كلهم قد رووا هذا الحديث من طريق سليمان ابن معاذ عن ابي يحيى القتال عن مجاهد عن جابر ابن عبد الله وسليمان - 00:28:30
ان معاذ وابن قرم يقال ان معاذ يقال ابن قرم فيه ضعف. وابو يحيى القتات ايضا لا يحتج به. ابو يحيى القتات ايضا لا يحتج به هذا ما وقفت عليه من الشواهد المرفوعة واما الموقوفة فروى البيهقي بطريق حفص بن عمر عن شعبة عن - 00:28:50
ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود انه قال مفتاح صلاة التكبير وتحريمها مفتاح صلاة الكهوف وتحريمه والتكذيب تحديدها التسليم وهذا اسناد صحيح قد صححه البيهقي ورواه ايضا سعيد بن عامر وعن شعبة به وايضا قد جاء عن ابن عباس - 00:29:10
بهذا المعنى فهو ابن ابي شيبة عن ابي خالد الاحمو عن ابن كريب عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما نفس هذا الحديث موقوف على ابن عباس وابن كريب اما ان يكون محمد ابن كبيبة وش دين ابن كبيل وكلا محمد وكويب كلاهما متروكان قال - 00:29:30
البخاري منكر الحديث. وقال عن كل واحد منهم بانه منكر الحديث. فهذا ما وقفت على الشواهد لهذا الحديث من الشواهد المرفوعة

والموقوفة ومن خلال هذه الشواهد يبدو ان هذا المتن لا بأس به. وانه لعله يحسن بهذه الشواهد. انه لعله يحسن بهذه الشواهد - 00:29:50

وخاصة عموم النصوص التي جاءت تشهد لجميع معاني هذا الحديث في الصحة جميع معاني هذا الحديث بالصحة فلعله يحسن بهذه الشواهد وبالذات ما ثبت عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه. نعم. اما ما يتعلق بفقه هذا الحديث فهذا الحديث - 00:30:10

عدة مسائل المسألة الاولى وهي قوله عليه الصلاة والسلام مفتاح صلاة الطهور. المفتاح هو ما يفتح به الشيء المغلق والمفاتيح على قسمين اما مفاتيح حسية واما مفاتيح معنوية فالمفاتيح الحسية معروفة - 00:30:30

واما المفاتيح المعنوية فكما جاء في هذا الحديث. كما جاء في هذا الحديث وكما جاء في قوله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو وكما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر ان مفاتيح الغيب خمسة لا يعلمها الا الله. فكل هذه مفاتيح معنوية نعم - 00:30:50

اخبر الرسول عليه الصلاة والسلام بان مفتاح صلاة الطهور. ويعني هذا ان الصلاة لا تفتح الا بالوضوء وبالطهارة وان الشخص اذا لم يتوضأ بان وان الشخص اذا لم يتوضأ فان صلاته لا تكن مفتوحة فيعني هذا ان هذه - 00:31:10

صلاة محدودة وان وجودها كعدمها وان الصلاة لا يمكن ان تفتح الا بالطهارة. وقد جاءت النصوص المتواترة التي تأمر بالطهارة وقبل ذلك ما جاء في كتاب الله عز وجل من الامر عند الامر عندما يقوم ان شاء الله الى الصلاة نهى عليه ان يتوضأ. يا ايها الذين امنوا اذا كنتم في الصلاة فاغصوا وجوهكم - 00:31:30

المواقف الى اخر الاية وما جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان الله عز وجل يقبل الصلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ وما ثبت في صحيح مسلم لعل من حديث ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال يقبل الله صلاة نعم من حديث ابن عمر لا يقبل الله صلاة من غير طهور ولا صدقة - 00:31:50

من غنون وهذا المتن قد جاء عن جمع من الصحابة وقد تقدم لنا فيما سبقوا. نعم. المسألة الاولى من هذا حديث ان الصلاة لا تفتح الا بالطهارة. وهذه المسألة محل اجماع بين اهل العلم. ولم يختلف الا في بعض - 00:32:10

الصلوات كصلاة الجنازة كما نقل عن الشعبي انه كان لا يشترط لصلاة الجنازة الطهارة. ولا شك ان له مردود عليه بهذا الحديث وبما جاء بمعنى هذا الحديث واختلف ايضا في - 00:32:30

التلاوة وسجدت الشكر. هل يسرط لها الصحابة ام لا؟ والخلاف فيما بينهم هل هي صلاة ام لا؟ فمن قال بانها صلاة فاذا كانت الصلاة فلا بد لها من طهارة وان لم تكن صلاة فلا يشترط لها الطهاوة والصواب انها ليست بصلاة لان - 00:32:50

والسجود ولم يأتي عن الشرع بان سجود التلاوة انه صلاة. او ان سجود الشكر انه صلاة. لذلك لم يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه كبر في سجود التلاوة. ويبدو ان الشكر ايضا مثله. لم يثبت ايضا انه كبر. جاء في حديث بان رسوله صلى الله عليه وسلم كان يكبر - 00:33:10

سجد في سجود التلاوة وهذا الحديث باطل ليس بصحيح عبدالله بن عمر وفيه عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وهو لا يحتج به اما طبعا اذا كان - 00:33:30

في الصلاة ومضى اية فيها سجدة تلاوة فيكبر في السجود ويكبر عندما يركع. اذا كان في الصلاة لانه ثبت في حديث ابي هريرة حديث عبد الله ابن مسعود ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يكبر في كل خفض ورفع. فاذا كانت في الصلاة فعليه ان يكبر فاذا كان خارج الصلاة فلا يكبر - 00:33:40

ذلك من يثبت التسليم لم يثبت في سجود التلاوة ولا الشكر ان الرسول صلى الله عليه وسلم سلم. فاذا سجود التلاوة والشكر ليس بصلاة اذا لا له لهما الطهارة ولذلك البخاري نقل عن عبد الله بن عمر انه كان يسجد على طهارة وعلى غير طهاوة. وثبت في البخاري لعل من حديث ابن مسعود - 00:34:00

عندما قضى الرسول عليه الصلاة والسلام سورة النجم وسجد قال وسجد معه المشركون قال وسجد معه المشركون ان سجود التلاوة والشكر لا يسر لهما الطهارة. وان هذا الحديث فيه دليل على هذا. لانه ليس من الصلاة وانما الصلاة هي التي يشرك - 00:34:20

الصحابة. المسألة الثانية والثالثة المتعلقة بهذا الحديث وهو في قوله تحريمها التكبير. فهذا يفيد ايضا بان صلاة لا يحرم لا يحرم بها الا بالتكبير. وان الصلاة لا تنعقد الا بقول المصلي الله اكبر. كما - 00:34:40

على هذا اللفظ الذي جاء في هذا الحديث وهذه المسألة وقع فيها خلاف بين اهل العلم على عدة اقوال. فذهب جمهور اهل العلم مالك والامام احمد الى ان الصلاة لا يحرم بها الا بالتقديم ولا تنعقد الا بقول المصلي الله اكبر وذهب - 00:35:00

الامام الشافعي الى قريب من هذا القول لكن زاد الله الله الاكبر. قال اما ان يقول الشاص الله اكبر او الله الاكبر. وانه لو قال له الافضل ان الصلاة تنعقد وجهز ابو يوسف القاضي الى ان الصلاة يدخل بها - 00:35:20

بكل اه نعم بقول الانسان الله اكبر وما تصرف عن التكبير. فقول الله الاكبر او الله الكبير وما شابه ذلك وذهب شيخ ابو حنيفة الى ان كل لفظ فيه تعظيم لله عز وجل انه يجوز ان يكبر به الانسان - 00:35:40

فيجوز عنده ان يكون المصلي الله العظيم او الله الرحمن الرحيم وما شابه ذلك والنصرة تنعقد واضاجح من هذه الاقوال هو القول الاول ان الصلاة لا تنعقد الا بقول المصلي الله اكبر كما دل على هذا ظاهر هذا الحديث وكما هو المتواكب عن الرسول صلى الله عليه - 00:36:00

عليه وسلم وانه لم ينقل عنه انه كبر بغير الله اكبر عنه ابدا والصلاة لا شك انها توقيفية فلو كان يحرم بها في الله الاكبر او الله الكبير او بكل لفظ دل على التعظيم لنقل هذا عن الرسول صلى الله عليه وسلم او اصحابه. فلم ينقل عنهم شيء منه - 00:36:20

هذا فواجح ان الصلاة لا لا تنعقد الا بقول المصلي الله اكبر. المسألة الثالثة وهي تحريمها وهي تحليلها التسليم وهذه المسألة ايضا وقع فيها خلاف بين اهل العلم. فذهب جماهير اهل العلم الى ان الصلاة لا يخرج منها الانسان الا بقول السلام عليكم - 00:36:40

على خلاف فيما بينهم هل لابد من التسليمتين او تسليمة؟ ولعل هذا يأتينا فيما بعد. وذهب ابو حنيفة الى ان الشرح اذا انتهى من التشهد واتى بما يناقض الصلاة ان صلاته صحيحة وانها قد انتهت وان التسليم عنده لا يشترط وان التسليم عنده لا يشترط - 00:37:00

والسجود له بما جاء عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه فيما رواه الامام احمد وابو داوود ان اه الرسول صلى الله عليه وسلم عندما علم عبدالله بن مسعود التشهد قال اذا ذكرت هذا فقد انتهت صلاتك فان شئت ان تقوم فقم فاستدل له بهذا الحديث. والصواب في هذا الحديث - 00:37:20

انه موقوف وان هذا الكلام انما هو من كلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. كما نص على ذلك الدواقطني والخطيب وغيرهم من اهل العلم. ولا شك ان هذا الكلام هو كلام عبد الله ابن مسعود ليس كلام الرسول صلى الله عليه وسلم. فالصلاة لا يخرج منها - 00:37:40

الا بالتسليم. نعم. واما قوله لا صلاة لمن لم يقع بالحمد وسورة في فريضة او في غيرها. هذه المسألة لعلها تأتينا فيما بعد هذه المسألة على تأتينا في ابواب القراءة. هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:38:00